

عنوان الخطبة	آداب اللباس
عناصر الخطبة	١/ أهم آداب اللباس ٢/ الحرص على حُسن المظهر ٣/ التحذير من الإسبال ٤/ تحريم تشبه الرجال بالنساء والعكس ٥/ حكم لبس الحرير للرجال والنساء ٦/ ضوابط لبس الخاتم.
الشيخ	د. خالد بن محمود بن عبدالعزيز الجهني
عدد الصفحات	١٣

الخطبة الأولى:

إن الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضللَّ فلا هاديَّ له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) [آل عمران: ١٠٢]، (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ



وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [النساء: ١]، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله - عز وجل -، وخير الهدى هدى محمد - صلى الله عليه وسلم -، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد: فحديثنا مع حضراتكم في هذه الدقائق المعدودات عن موضوع بعنوان: آداب اللباس. والله أسأل أن يجعلنا ممن يستمعون القول، فيتبعون أحسنه، أولئك الذين هداهم الله، وأولئك هم أولو الألباب.

أيها الإخوة المؤمنون: ينبغي لكل مسلم ومسلمة أن يتأدبا بهذه الآداب عند لبس ثيابهم:

الأدب الأول: الدعاء بالمأثور عند لبس الجديد:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا [١] سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً،



ثُمَّ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ،
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ". [٢]

الأدب الثاني: الدعاء بالمأثور عند لبس الثوب:

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "مَنْ أَكَلَ طَعَامًا، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا الثَّوْبَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" [٣].

الأدب الثالث: البداءةً بالجانب الأيمن من الثوب عند لبسه: رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا لَبَسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ". [٤]

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِذَا لَبِسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَأَبْدِءُوا بِمِيَامِنِكُمْ" [٥].
وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: "كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا لَبَسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ". [٤]



الله عليه وسلم- يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرْجُلِهِ، [٦] وَطُهُورِهِ، [٧] وَفِي شَأْنِهِ كُلهِ" [٨].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: "إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَيُحِبُّ التَّيْمُنَ [٩] فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرْجُلِهِ [١٠] إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ [١١] إِذَا انْتَعَلَ". [١٢]

الأدب الرابع: الحرص على حسن المظهر: رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَرَأَى رَجُلًا شَعْنًا قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ، فَقَالَ: "أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسْكِنُ بِهِ شَعْرَهُ؟"، وَرَأَى رَجُلًا آخَرَ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ: "أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ؟". [١٣]

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ"، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ، [١٤] وَغَمَطٌ [١٥] النَّاسِ". [١٦]



وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ كِبَرٍ"، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ نُؤْيِي عَسِيلاً، وَرَأْسِي دِهِيئًا، وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ حَتَّى دَكَرَ عِلَاقَةَ سَوْطِهِ؛ أَفَمِنَ الْكِبَرِ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "لَا، ذَلِكَ الْجَمَالُ؛ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ، [١٧] وَأَزْدَرَى النَّاسَ [١٨]". [١٩]

الأدب الخامس: عدم إطالة الثوب أسفل من الكعبين للرجال:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ" [٢٠].

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- سُئِلَ عَنِ الْإِزَارِ [٢١]، فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ، [٢٢] سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: "إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا [٢٣]". [٢٤]



وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، لَا خَيْرَ فِي أَسْفَلِ مَنْ ذَلِكُ". [٢٥]

أما النساء فيجب عليهن أن يطلن ثيابهن للتستر؛ روى الترمذي بسند صحيح عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"؛ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذِيوِهِنَّ؟ [٢٦] قَالَ: "يُرْحِخِنَ شَبْرًا"، فَقَالَتْ: إِذَا تَنَكَّشِفُ أَقْدَامُهُنَّ، قَالَ: "فَيْرْحِينَهُ ذِرَاعًا لَا يَزِدُنَ عَلَيْهِ". [٢٧]

الأدب السادس: عدم لبس الثياب الرقيقة والضيقة:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، [٢٨] مُمِيلَاتٌ [٢٩] مَائِلَاتٌ، [٣٠] رُءُوسُهُنَّ [٣١] كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ [٣٢] لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُنَّ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا" [٣٣].



الأدب السابع: اجتناب تشبه الرجال بالنساء في لباسهم، واجتناب تشبه النساء بالرجال في لباسهن:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ" [٣٤].

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلَا مَنْ تَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ". [٣٥]

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِعَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: "إِنَّ امْرَأَةً تَلْبَسُ التَّعْلَ، [٣٦] فَقَالَتْ: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الرَّجُلَةَ [٣٧] مِنَ النِّسَاءِ". [٣٨]

الأدب الثامن: حرمة لبس الحرير والذهب على الرجال:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذَكَوْرِ أُمَّتِي، وَأُحِلَّ لِأَنَائِهِمْ" [٣٩].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ الله لي، ولكم.



الخطبة الثانية:

الحمد لله وكفى، وصلاةً وسلامًا على عبده الذي اصطفى، وآله المستكملين الشُّرفاء،
وبعد:

الأدب التاسع: يجوز للرجل أن يلبس من الحرير ما لم يزد على أربعة أصابع في
الثوب:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ" [٤٠].

الأدب العاشر: جواز لبس الخاتم:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، [٤١] وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ
كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بَعْرِ أَرِيَسَ، نَقَشَهُ
مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ" [٤٢].

الأدب الحادي عشر: النهي عن لبس الخاتم في السبَّابة والوسطى:



رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: "نَهَانِي رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنِ الْقَسِيِّ، [٤٣] وَالْمَيْشِرَةِ الْحَمْرَاءِ، [٤٤] وَأَنْ أُلْبَسَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ وَفِي هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى" [٤٥].

الأدب الثَّانِي عَشَرَ: استحباب لبس الخاتم في الخنصر:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنِ أَنَسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: صَنَعَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَاتَمًا، قَالَ: "إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَفْسًا، فَلَا يَنْقُشُ عَلَيْهِ أَحَدٌ"، قَالَ: فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ. والخنصرُ: هو الأصبع الصغرى.

الأدب الثَّالِثَ عَشَرَ: جواز لبس الخاتم في الخنصر اليمنى، أو اليسرى:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ أَنَسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصَرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى. [٤٧] وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- "أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَتَخْتَمُ [٤٨] فِي يَمِينِهِ" [٤٩].

الأدب الرَّابِعَ عَشَرَ: ذكر الله عند خلع الثوب:

قال -تعالى-: (يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوَاتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ



إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ [الأعراف: ٢٧]؛ وقوله -تعالى-:
 (وَقَبِيلُهُ)؛ أي نسله، وجنوده من الجن والشیاطین.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "سَتُرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا
 دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ". [٥٠]

الدعاء:

اللهم إنا نعوذ بك من يوم السوء، ومن ليلة السوء، ومن ساعة السوء، ومن صاحب
 السوء، ومن جار السوء في دار المقامة.

اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.

اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.

اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.

اللهم فقهننا في الدين.



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+966 555 33 222 4



info@khutabaa.com

اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك ونحن نعلم، ونستغفرك لما لا نعلم.
اللهم انفعنا بما علمتنا، وعلمنا ما ينفعنا، وزدنا علما.

اللهم اكتبنا من أهل الجنة.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

- [١] إِذَا اسْتَحَضَّ ثَوْبًا: أَي لَيْسَ ثَوْبًا جَدِيدًا.
- [٢] صحيح: رواه الترمذي (١٧٦٧)، وأبو داود (٤٠٢٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٦٦٤).
- [٣] حسن: رواه أبو داود (٤٠٢٣)، والدارمي (٢٦٩٠)، وَحَسَّنَهُ الألباني في «صحيح الجامع» (٦٠٨٦).
- [٤] صحيح: رواه الترمذي (١٧٦٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٧٧٩).
- [٥] صحيح: رواه أحمد (٨٢٩٨)، وأبو داود (٤١٤١)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٤٠١).
- [٦] تَرَجَّلَهُ: أَي تَسْرِيحَ شَعْرِهِ، وَدَهْنَهُ، وَتَجْمِيلَهُ.
- [٧] طُهُورُهُ: أَي غُسْلُهُ، وَوَضُوئُهُ.
- [٨] متفق عليه: رواه البخاري (١٦٨)، ومسلم (٢٦٨).
- [٩] التَّيْمُنُ: أَي البِداءة باليمين.
- [١٠] التَّرْجُلُ: أَي تَسْرِيحَ الشَّعْرَ وَتَعْدِيلَهُ.
- [١١] الانتعال: أَي لبس النعل.
- [١٢] صحيح: رواه مسلم (٢٦٨).
- [١٣] صحيح: رواه أبو داود (٤٠٦٢)، وأحمد (١٤٣٢١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٣٣٣).



- [١٤] بَطْر الحَق: أي رده، وانكاره.
- [١٥] غَمَط النَّاس: أي احتقارهم.
- [١٦] صحیح: رواه مسلم (٩١).
- [١٧] سَفِهَ الحَقَّ: أي رأى الحَق سَفْهًا.
- [١٨] اَزْدَرَى النَّاسَ: أي احتقرهم، وتقصمهم.
- [١٩] صحیح: رواه أحمد (٣٧٨٩)، وصححه أحمد شاكر.
- [٢٠] صحیح: رواه البخاري (٥٧٨٧).
- [٢١] سُئِلَ عَنِ الْإِزَارِ: أي إلى أين يكون الإزار؟
- [٢٢] عَلَى الحَبِيرِ سَمَّطَتْ: أي هذه الفتوى صادقت حبيرًا بحقيقة ما سأل عنه عارقًا بحفيته، وجليةً حاذقًا فيه.
- [٢٣] بَطَّرًا: أي خيلاء.
- [٢٤] صحیح: رواه أحمد (١٠٥٨٧)، وأبو داود (٤٠٩٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٩٢١).
- [٢٥] حسن: رواه أحمد (١١٩٧٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٨٦٩).
- [٢٦] فَكَيْفَ يَصْنَعُنَّ النَّسَاءُ بِذُلُوهُنَّ: أي ماذا يفعلن في مؤخرة ثيابهن.
- [٢٧] صحیح: رواه الترمذي (١٧٣١)، وقال: حسن صحيح.
- [٢٨] وَنِسَاءٌ كَأَسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ: أي لابسات رقيق الثياب، أو لابسات ما يُجَسَّم أجسادهن.
- [٢٩] مُبْيَلَاتٍ: أي مُبْيَلَاتٍ لِأَكْتَفَاهِنَّ.
- [٣٠] مَائِلَاتٍ: أي يَمَشِينَ مُتَبَخِّرَاتٍ.
- [٣١] رُؤُوسُهُنَّ: أي تسريحة شعرهن.
- [٣٢] كَأَسْنِمَةِ البُحْتِ المَائِلَةِ: أي مثل أسنمة النوق، والبخت هي الناقة طويلة العنق ذات السنمين، والمعنى يُكْتَرَنُ وَيُعْظَمَنَّ رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ النوق الحُرَّسَانِيَةِ.
- [٣٣] صحیح: رواه مسلم (٢١٢٨).
- [٣٤] صحیح: رواه البخاري (٥٨٨٥)، والترمذي (٢٧٨٤)، وقال: حسن صحيح.
- [٣٥] صحیح: رواه أحمد (٦٥٨٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٤٣٣).
- [٣٦] النعل: أي التي تختص بالرجال.
- [٣٧] الرحلة: المشبهة بالرجال في مشيتها، أو ليستها، أو كلامها.
- [٣٨] صحیح: رواه أبوداود (٤٠٩٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٩٦).



- [٣٩] صحيح: رواه الترمذي (١٧٢٠) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.
- [٤٠] صحيح: رواه مسلم (٢٠٦٩).
- [٤١] ورق: أي فضة.
- [٤٢] صحيح: رواه البخاري (٥٨٧٣).
- [٤٣] عَنِ الْقُسَيْبِيِّ: القسي ثياب تعمل من الحرير.
- [٤٤] الْمَيْبِزَّةُ الْحُمْرَاءُ: هي وسادة صغيرة حمراء يجعلها الراكب تحته.
- [٤٥] حسن: رواه الترمذي (١٧٨٦)، وقال: حسن صحيح.
- [٤٦] صحيح: رواه البخاري (٥٨٧٤).
- [٤٧] صحيح: رواه مسلم (٢٠٩٥).
- [٤٨] كَانَ يَتَخَتَّمُ: أي يلبس الخاتم.
- [٤٩] حسن: رواه أبو داود (٤٢٢٦)، والنسائي (٥٢٠٣) بسند حسن، وصححه الألباني.
- [٥٠] صحيح: رواه الترمذي (٦٠٦)، وابن ماجه (٢٩٧)، وصححه الألباني في «الإرواء» (٥٠).



khutabaa.com



ص.ب الرياض 156528 11788



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com